

كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 37

محمد بن صالح العثيمين

ثالثا ركعة الطواف ركعة الطواف لعلوم الحديث يا بنى عبدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى فيه ان يتساعد شاء من ليل او نهار رابعا الفائمة الصلاة الفائمة - 00:00:01

لقول النبي صلى الله عليه وعليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فلو ذكرت بعد صلاة الفجر انك صليت البارحة  
صلاة العشاء بلا وضوء فانك تصليها - 00:00:28

قضاء بعد صلاة الصبح لعلوم الحديث يستثنى من ذلك ايضا سنة العصر سنة الظهر اذا جمعت اليها العصر فانه يصلى الركعتين اللتين بعد الظهر يصليهما بعد العصر المجموعة هذه خمس - 00:00:49

يُستثنى من ذلك أيضًا إذا دخل يوم الجمعة والأمام يخطب وصادف ذلك عند قيام الشمس يعني صادف وقت النهار فانه يصل إلى الركعتين هذه ستة أشياء مستثنية على المشهور من المذهب - 18:01:00

والصواب ان ان جميع ما له سبب مستثمر هذا الصواب وان ما له سبب فهو جائز ودليل ذلك اولا ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال في حديث ابن عمر - 00:01:41

شروق الشمس وغروبها قام فصلى - 00:02:01

لأنه في هذا الحال يشبه الـ الكفار الذين يسجدون لها اذا طلعت واذا ضربت وثانيا يدل على ذلك ايضا هذه الصور السبعة التي استثنيناها بعض اهل العلم اذا تأملنا سبب استثنائهن وجدها انها - 00:02:18

لامر يفوت اما اذا كان لا يفوت فلينتظر حتى يزول وقت النهي - 00:02:42

ووهذا القول قول وسط او الوسط بين اقوال متعددة وهو ان ما له سبب فلا نهي عنه وما لا سبب له فهو منهي عنه اذا قيل هل من السبب ان يدخل رجل فاته صلاة الجمعة - 00:03:08

ثم تقوم معه لتصلي الجوab نعم من من ذوات الاسباب لانه لولا دخول هذا الرجل الذي فاته الصلاة ما قمت صلي هل من من ذوات الاسباب ان يصلي الانسان ركعتين بعد الوضوء - 00:03:29

نعم نعم هي من دعوة الاسباب هل من من ذوات الاسباب لو دخل الانسان على زوجته بعد صلاة الفجر اول دخلة وقلنا باستحباب ركعتين اجبوا نعم اه هل من اسباب دخول هل من الاسباب دخول المسجد - 00:03:50

نعم طيب اه نبحث هذا الحديث اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين وحديث لا تصلوا بعد الفجر حتى تطلع الشمس فعندنا الان نصان متعارضان بينهما عموم وخصوص - 00:12:04

من وجه بينهما عموم وخصوص من وجهك كيف ذلك اذا نظرنا الى قوله اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين  
وجدنا انه عام في الوقت قاص في الصلاة - 00:04:36

وإذا و اذا نظرنا الى قوله لا صلاة بعد الفجر رأيناها عاما في الصلوات خاصة في الوقت فكل واحد منها اعم اعم من الآخر من وجه واخصر - 00:04:55

فكيف نغلب عومون قوله اذا دخل احدكم المسجد فلا يزحف حتى يصلى ركعتين على عموم قوله لا صلاة بعد صلاة الصبح ذكرشيخ

الاسلام رحمة الله قاعدة وهي معروفة عند اهل العلم - 00:05:18

اننا نقدم عموم قوله اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين نقدم هذا العموم لانه محفوظ دون النهي عن الصلاة في اوقات النهي لانها غير محفوظة ومعنى محفوظ ليس معنى محفوظ ضد الشاذ - 00:05:35

المحفوظ هنا هو العام الذي لم يخصص وسمى محفوظا لان عمومه قد حفظ فلم يستثنى منه شيء وعموم النهي عن الصلاة في هذه الاوقات لها مخصوص بعده مسائل متفق عليها - 00:05:58

فيذلك يكون عموم حديث النهي ضعف بهذا التخصيص ضعف في هذا التخصيص لانه كلما كثرت المخصصات العام ضعف عموم لان استثناء شيء منه يدل على ان الشارع لم يرد العموم - 00:06:21

حتى قال بعض العلماء ان العام اذا خصص لم يبقى حجة على افراده كلها لاحتمال ان يكون الفرج المskوت عنه ايش غير داخل في العموم كما ان الفرد المنصوص على تخصيصه - 00:06:41

غير داخل في العموم لكن الصواب ان العامة يبقى على عمومه مع التخصيص الا في فيما خص به فقط هذا هو الصحيح لكن على كل حال اذا وجدنا عمومين احدهما اكثر تخصيصا من الآخر - 00:07:00

طار العموم الاقل مقدما على تعني وهذه قاعدة مفيدة توريد طالب العلم عند التعارض طيب قوله اذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تغيب هذا جزء من وقت النهي الذي يعم جميع العصر - 00:07:20

والذي قال فيه ابن عباس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب لكنه نهى عن ذلك اي عن بدء القرص في الغروب لانه الوقت الذي يسجد فيه الكفار للشمس كالمودعين لها - 00:07:45

وعند ظهورها يسجدون ايش بل المستقبلين لها في حديث ابن عباس دليل على العمل بتوثيق المبهم من يعرف الوجه نعم قل لا هو هذا هذا ليس فيه التوثيق بن عوض - 00:08:09

اجتهد عندي شهد عندي رجال المرء اي نعم لكن هو قال ارضاهم عمر بين ما صار المبهم قال اراظاهم عمر يعني عمر طيب اما البقية بقيوا بقوا على ابهامه لانه ما يصلح انه يقعد حتى ثاني ناس - 00:08:48

لكن لو قال قائل هنا نكتفي بعمر الى انه بين نقول لولا ان توثيق المبهم اه صحيح صحيح لكان ذكر لكان قوله رجال مرضىون ماشي عبثا لا فائدة منه والاصل ان كلام - 00:09:18

الرجال ابن عباس الاصل انه كلام ذو فائدة وهذه المسألة اختلف فيها اهل العلم بالحديث هل يجوز توثيق مبهم بان يقول حدثني من اثق به الثقة والصواب في هذا التفصيل - 00:09:44

وهو انه اذا كان القائل عالما بالجرح والتعديل وموثقا في نقله فانه يقبل واما اذا لم نعلم انه عالما بالجرح والتعديل او لم نثق بنقله لكونه يتهاون فانه لا يقبل حتى يبين - 00:10:06

نعم نقول ان هذا الحديث اجيبوا تحية المسجد للاسباب خاص نعم فان الذين يقولون انها وقت النهي لا يجوز القصة في مسجد مني يقول نحن نجود هذه السورة فان ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدليل. نعم - 00:10:28

تحية المسجد ما تبقى الدليل. نعم. من نحن بينما وجهة نظر هؤلاء القوم لو لم يكن من ذلك بانه قال لا تحرروا الصلاة والسنة يفسر بعضها بعضا نعم. الشيخ رضي الله عنه على ما نحمل فعل بعظام اه الصحابة ابي بكر ومعاذ وغيرهم وغيرهم. انهم اه كانوا يأكلون -

00:10:54

اذا طلع النهار. نعم ان تنازعتم في شيء فردوه الى الله. نعم على ما نحمل افعالهم هون يا شيخ؟ اه. المتأولين اذا صحت عنهم فهم متأنلون اللفظ العام اذا خصص منه اكتر من نصف افراده يعني اكتر من افراده - 00:11:23

والغالب انه اذا في كلام الله ورسوله اذا كان المراد اقل من نصف ما يأتي بزيارة العمر مسلا لا الا لله لا اذا دلت قريينا قويانا مثل الذين قال لهم الناس - 00:11:45

ان الناس قد جمعوا لكم وهذا عند العلماء ليس من باب العام الذي خصص لكنه من باب العام الذي اريد به الخصوص وللهذا قالوا ان

العام الذي اريد به الخصوص - 00:12:03

لم يرد تناوله لجميع افراده من اول الامر هذا وجه هذا فرق الفرق الثاني انه لا يصح الاستثناء منه اذا ولد به واحد وهذى ادراكه صعب يعني نكون نقول انه مخصص اكثر افراده - 00:12:19

طبعا في مسال يا شيخ. نعم. قوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء وامونا برأى ايماننا. على شمائلنا في الصلاة. ايش؟ امرنا بوضع ايماننا على اليمان بالصلاه. نعم فاحنا استثنينا بالركوع والسجود والجلوس - 00:12:41

وبقي احسنت هذا مبهم وبين ما هو من باب العنف نعم. كيف؟ تقول ان انتهاء وقت العصر. هم بطبيعة الحال نعم ونعتبر ان هذا الحديث مفسر. نقول بذلك نقول انه لا نحن نقول لا ينتهي وقت العصر - 00:12:59

الا اذا غاب القرص كله هنا نعم اليمنيين لأنهم يزعلون علينا قول الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. هل هو مخصوص لمن اه الاعضاء بنومه لا لا هو عام لا بس عاد يحمل - 00:13:29

يحرم عليه ان يتعدى تأخير جزء من الصلاة ولو السلام كيف مسكت عنوانه قلنا فيه فلان يعني ايه؟ قالوا طبعا هي في معهد المسجد الله اكبر الله اكبر الله اكبر - 00:13:54

هل قلنا بذلك يقول اننا كنا الليلة الماضية اصبر يا ادم سنقيم عليك حجة ان شاء الله يقول قلنا في الليلة الماضية انه اذا تزوج امرأة وسكت عن المهر فللعلماء في صحة النكاح قولان - 00:14:22

فهل قلنا ذلك يا ادم غدا تذهب الى تشاد وتروح تقول قال لي فلان كذا وقال لي فلان كذا مشكلة هذى ها اي نعم بارك الله فيك اذا شرط نفي المهر - 00:14:40

اي نعم قال زوجتك بنتي قال ما ما في مانع اقبل لكن بشرط ان لا مهر علي قال زوجتك بنتي بلا مهر عرفت هذا اللي هو محو الخلاف يرى انه لا يصح العقد - 00:14:58

لان هذا امر معاكس لامر الله عز وجل هذا العقد معاكس لامر الله لان الله اشترط بجواز للحل اشترط ان تبتغوا باموالهم وهذا نفع نفى ما شرطه الله فلا يصح - 00:15:15

والذهب يصح ويثبت مهر المثل وعلى هذا تكون الصور اما ان يعين المهر ويسميه بان يقول المهر مئة ريال وهذا واضح او يزوج ويستك فهذا ايضا واضح يجب مهر المثل - 00:15:30

والثالث ان ان يزوج ويشرق انتفاء المهر وهذا محل خلاف عرفت - 00:15:59